21436 - قال أنبأ بن وهب أخبرني عمر بن قيس عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال Y إن كن أمهات المؤمنين ليكون لبعضهن المكاتب فتكشف له الحجاب ما بقي عليه درهم فإذا قضى ارخته دونه